[186] ميراثها من رسول الله ممّا أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إنّ رسول الله قال: "لا نورّث ما تركناه صدقة إنّما يأكل آل محمّد في هذا المال" وانّي والله لا اُغيّر شيئاً من صدقة رسول الله عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله ... فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك. قال: فهجرته فلم تكلّمه حتّى توفّيت)(1). * * *

---

1 ـ صحيح مسلم، ج3 ص1380، حديث52 عن كتاب الجهاد.